

٣١١٢ (د-٢٨) . صندوق الأمم المتحدة لناميبيا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢١٤٥ (د-٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٦٦ ، والذي قررت الأمم المتحدة به انتهاء انتداب افريقيا الجنوبية على ناميبيا والاضطلاع بالسؤولية المباشرة عن الاقليم حتى نيله الاستقلال ، والى قرارها ٢٢٤٨ (د-١٥) المؤرخ في ١٩ آيار/مايو ١٩٦٧ ، والذي انشأت به مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ،

وان تؤكد من جديد تصميمها على الاستمرار في اداء هذه المسؤولية ازاء الاقليم ،

وان تدرك ان الأمم المتحدة ، باضطلاعها بالسؤولية المباشرة عن ناميبيا ، قد التزمت رسميا بمساعدة شعب الاقليم معنويا وماديا ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٢٦٧٩ (د-٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٠ ، وقرارها ٢٨٧٢ (د-٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٣٠٣٠ (د-٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٢ ، وهي القرارات المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا الذي أنشئ بناء على تقرير الأمين العام المقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين (١٦) ،

وان تعترف بأن استمرار احتلال افريقيا الجنوبية غير الشرعي لناميبيا يحول في الوقت الحاضر دون قيام الأمم المتحدة باسداء مايلزم من مساعدة واسعة النطاق داخل الاقليم نفسه ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن عمل صندوق الأمم المتحدة لناميبيا خلال عام ١٩٧٣ (١٧)

وقد درست ايضا ، من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، الاجزاء المتعلقة بالصندوق (١٨) ،

١- تعرب عن تقديرها لتقرير الأمين العام عن عمل صندوق الأمم المتحدة لناميبيا خلال عام ١٩٧٣ ؛

٢- وتقرر ان تخصص للصندوق مبلغ ١٠٠ دولار من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ١٩٧٣ ؛

(١٦) A/8473 .

(١٧) A/5225 و Corr.1 .

(١٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق

رقم ٢٤ (A/9024) .

- ٣- وتخول الأمين العام ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا مواصلة مناشدة الحكومات تقديم التبرعات الى الصندوق ؛
- ٤- وتدعو الحكومات ان تناشد مرة اخرى منظماتها ومؤسساتها القومية تقديم التبرعات الى الصندوق ؛
- ٥- وتحث الأمين العام علي ان يعمد ، بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، الى الشروع في تنفيذ التدابير الطويلة الاجل والدراسات الطمح اليها في تقريره المقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين ؛
- ٦- وتعين مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قيما على الصندوق وتخول المجلس وضع المبادئ التوجيهية لتوجيهه بالتشاور مع الأمين العام ؛
- ٧- وتدعو جميع الدول الاعضاء الى ان تصوغ آراءها بشأن توجيه الصندوق وان ترسلها الى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا او تقدمها له مباشرة ؛
- ٨- وترجو مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ان تسدي الى الأمين العام جميع المساعدات التي يحتاج اليها في اداء المهام الموكولة اليه بموجب هذا القرار ؛
- ٩- وتقرر ، ريثما يبدأ البرنامج الشامل في العمل بكامل طاقته ، استبقاء حق الناميبين في الاستفادة من مساعدة برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لافريقيا الجنوبية ؛
- ١٠- وترجو الأمين العام ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا اعلام الجمعية العامة ، في دورتها التاسعة والعشرين ، عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢١٩٨

١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣

سألة الأقاليم الواقعة
تحت الادارة البرتغالية

(٢٨-٥) ٣١١٣

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في سألة الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ،

وقد درست الفصول ذات العلاقة بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة